

ملخص

يتلخص موضوع البحث بمحاولة الوصول الى قانون تنظيمي موحد لقوى الامن الداخلي من حيث الهيكلية والواجبات والخدمة, فالامن في العراق غير مستقر, وفي وضع متفاوت ومرتبك, ولغرض تحقيق الحماية الامنية لابد من تحقيق ورعاية اركان الامن, التي تتمثل بالجانب القانوني, والجانب البشري, والمادي, والتنظيمي, واهم هذه الاركان هو الركن البشري, والامن هو عبارة عن منظومة متكاملة لا يتحقق الا بتكامل هذه المنظومة.

لذلك فإن هذه الدراسة تنصب على الركن البشري في قوى الامن الداخلي, من جهة المفهوم, وتنظيم الهيكل التنظيمي لقوى الامن الداخلي, فالمفهوم له الاثر الكبير في الجانب القانوني, عن طريق تحديد هذه القوى بشكل دقيق, وتحديد مهامها الامنية وتمييزها عن باقي المرافق الجهات الامنية الاخرى, العامة والخاصة, وبيان ما هي طبيعة هذه القوى من جهة النشاط والتشكيل, ومن خلال تحديد انواع الامن ايضا يمكن الوصول الى تنظيم امثل لتشكيلات قوى الامن الداخلي, فقوى الامن الداخلي قوى كبيرة من جهة العدد ومن جهة المهمة الامنية, لذلك فوضع هيكل تنظيمي لهذه القوى ليس بالامر الهين ويحتاج الى دراسات وجهود, من اجل خلق تنسيق عالي بين مهمة قوى الامن الداخلي وبين تشكيلاتها.

لذلك فإن هذا البحث قد تعرض الى قانون وزارة الداخلية, وهو القانون الذي يبين مهمة قوى الامن الداخلي, ويبين تشكيلاتها, وقد احتوى هذا القانون على اهداف وزارة الداخلية, والهيكل التنظيمي لها, وتوزيع الصلاحيات, لكنه لم يتعرض الى مهام قوى الامن الداخلي, نعم قد يكون قد تعرض الى ذلك ضمناً عند ذكر اهداف وزارة الداخلية, لكن ذلك ليس بالامر الصحيح إذ يجب ذكر مهمة قوى الامن الداخلي في نص هذا القانون بشكل واضح.

وقوى الامن الداخلي هم الشرطة, لذلك فإننا ننتقل بالبحث الى تنظيم خدمة الشرطة, وهذه الخدمة تبدأ بقرار التعيين, وهو القرار الاداري الذي يعبر عن ارادة الادارة في قبول تعيين رجل الشرطة, وقرار الادارة هذا ليس لها فيه مطلق الحرية, فقد وضع له المشرع شروطاً خاصة لقبول تعيين رجل الشرطة, وهي شروط تتعلق بالتحصيل الدراسي لرجل الشرطة, وسلامته الصحية والبدنية, اضافة الى سلامة سلوكه وسمعته الاجتماعية, وينتهي البحث في الخدمة بنهايتها, وهي اما تكون نهاية طبيعية بالاستقالة أو التقاعد, او تكون نهاية قسرية بالطرده والاقصاء.

اما الشق الاخير في هذا البحث, هو حول الانضباط الوظيفي في قوى الامن الداخلي, وهو من الامور المهمة المكتملة للخدمة الوظيفية للشرطة, ولغرض الحفاظ على انسيابية العمل الشرطي, لابد للرئيس الاداري في قوى الامن الداخلي من امتلاك سلطة العقوبة التأديبية لمن تحت امرته من رجال الشرطة, وقد منح المشرع العراقي سلطة التأديب للرئيس الاداري في قوى الامن الداخلي, وهي سلطة كافية تمكنه من فرض سلطته الادارية على رجال الشرطة الذي تحت امرته, وتم البحث هنا في تنظيم

السلطة التأديبية والمخالفات الانضباطية, وكذلك العقوبات التأديبية لقوى الامن الداخلي, وكذلك اجراءات فرض العقوبة التأديبية على رجل الشرطة.

والبحث هذا هو بحث مقارنة مع كل من مصر والامارات العربية المتحدة, سوف يكون البحث بمجمله لمحاولة الوصول الى العيوب القانونية التي اصابت القوانين التي تنظم قوى الامن الداخلي من كل الجوانب.